



EC-58/HCC/1

C-14/HCC/1

9 October 2009

ARABIC

Original: ENGLISH

الدورة الثامنة والخمسون

١٣ - ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

تقرير اللجنة المعنية بالعلاقات بالبلد المضيف عن أداء أنشطتها

في الفترة الممتدة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

المقدمة

-١ اعتمد مؤتمر الدول الأطراف ("المؤتمر") في دورته الحادية عشرة قراراً (القرار C-11/DEC.9 المؤرخ بـ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦) أنشأ به لجنة معنية بالعلاقات بالبلد المضيف ("اللجنة") تتتألف من:

(أ) رئيس(ة) المجلس التنفيذي ("المجلس")؛

(ب) ممثلين لكل مجموعة من المجموعات الإقليمية؛

(ج) ممثل للبلد المضيف، تعينه هذه الدولة الطرف؛

(د) المدير العام.

-٢ وطلب المؤتمر من اللجنة تناول المسائل المتصلة بالامتيازات والحسابات المشار إليها في قراره الآنف الذكر (C-11/DEC.9)، بالإضافة إلى جميع فئات المسائل التي نظر فيها الفريق العامل الذي أنشأه رئيس المجلس عملاً بتكليف المجلس له في دورته الأربعين، وفريق الاتصال الذي أنشئ لاحقاً لكي ي العمل، مع الأمانة الفنية ("الأمانة") والبلد المضيف، لإيجاد ما يرضي الطرفين من حلول للأمور العالقة فيما يخص تنفيذ اتفاق مقر منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ("المنظمة") تنفيذاً كاملاً.

-٣ وأذن المؤتمر للجنة بأن تجتمع دورياً وكلما دعاها (دعتها) رئيسها (رئيساتها) إلى الاجتماع بناءً على طلب من أي دولة عضو أو من المدير العام للمنظمة، وطلب منها أن تقدم إليه، عن طريق المجلس، تقريراً عن التقدم الذي تكون قد أحرزته.

-٤- وخلال الفترة المفتوحة عنها كانت اللجنة مشكلة التشكيل التالي البيان:

سعادة السيدة أكسانا توموفا (سلوفاكيا) : الرئيسان :

(من ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠٩)،

سعادة السيد خرخي لمونكو توندا (المكسيك)

(بدءاً من ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٩)؛

إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان؛ المجموعة الآسيوية :

الجزائر وجنوب أفريقيا؛ المجموعة الأفريقية :

مجموعة دول أمريكا اللاتينية

المكسيك وكستاريكا؛ والكاريببي :

الاتحاد الروسي وكرواتيا؛ مجموعة دول أوروبا الشرقية :

مجموعة دول أوروبا الغربية والدول

الولايات المتحدة الأمريكية (من ٧ إلى ٣١ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) وبلجيكا (بدءاً من ١ كانون

الثاني/يناير ٢٠٠٩) وسويسرا؛

سعادة السيد بيتر دي سُفُرنين لمان؛ البلد المضيف :

سعادة السيد روخيليوبفرتر، المدير العام. منظمة حظر الأسلحة الكيميائية :

المسائل التنظيمية

-٥- عقدت اللجنة خلال الفترة المفتوحة عنها اجتماعين.

-٦- عقد الاجتماع الأول يوم الاثنين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ برئاسة السفيرة أكسانا توموفا (سلوفاكيا). وتنوّلت في إطار البند الأول من جدول أعماله مسألة مخزن السلع المُعفاة من الرسوم والضرائب القائم في مقر المنظمة ("مخزن السلع"). وأعلمت الرئيسة اللجنة بأن الأمانة وزارة خارجية البلد المضيف قد أبانتا مذكرة تفاهم بشأن مخزن السلع ووقعها، وذلك يوم الاثنين الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وطلبت اللجنة من الأمانة أن تزودها بمعلومات عن إجراءات تنفيذ مذكرة التفاهم هذه. فشرحت الأمانة بالتفصيل سيرورة تنفيذ المذكرة المعنية وإجراءاته النافذة والمقررة، وأخطرت اللجنة

بأن وزارة الخارجية قد أعلمتهما بأنه سيتعذر على الشركة الجديدة المنتقاة تشغيل مخزن السلع اعتباراً من الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بسبب تأخر هام في استصدار رخصة رسمية من هيئة الجمارك الهولندية. فطلبت اللجنة من سعادة السيد روب رَحْمان، السفير المعنى بالمنظمات الدولية، أن يتصل بالسلطات الهولندية المعنية ويعلم اللجنة بواقع الحال في هذا الصدد. فرأى اللجنة أنه:

- (أ) ينبغي إغلاق مخزن السلع إلى حين التمكن من إصدار رخصة تشغيل للشركة المقاولة المنتقاة؛
(ب) ينبغي أن تُعرض القضية على السلطات الهولندية المعنية لكي تتحقق فيها؛
(ج) ينبغي عقد اجتماع للجنة قبل أن يجتمع المجلس في دورته الخامسة والخمسين، لكي يتضمن إعداد تقرير في هذا الشأن يقدم إلى المجلس إذا تعذر في الأثناء إيجاد حل لهذه المسألة.

-٧ وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أعلم السفير رَحْمان رئيسة اللجنة كتابياً بأن الشركة المنتقاة قدمت طلباً لاستصدار الرخصة في ٢ كانون الأول/ديسمبر، لكن ملف طلبها لم يكن كاملاً. فقد كانت تنقصه وثائق منها العقد المبرم بين المنظمة والشركة المعنية، ولم تحدّد فيه السلع المراد بيعها في مخزن السلع. وبينت هيئة الجمارك الهولندية ذلك للشركة المعنية، لكن الوثائق المطلوبة لما تقدّم. وأكدت هيئة الجمارك الهولندية للسفير رَحْمان أنها ستتسارع على النحو الواجب إلى إصدار الرخصة المعنية فور تقديم الوثائق اللازمة إليها. وأحيط أعضاء اللجنة بهذه المعلومات، فرأوا أنه لا حاجة إلى عقد الاجتماع المذكور في الفقرة الفرعية (ج) أعلاه.

-٨ وتنوّلت في إطار البند الثاني من جدول [أعمال اجتماع اللجنة الأول في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨] المشكلاتُ المرتبطة بصفّ السيارات العائدة للدبّلماسيين. فقدمت الرئيسة الرسالة المتضمنة ردّ السيد افْرِتس هُنْتاخِل، نائب رئيس بلدية لاهاي، بشأن مسائل صفتَ السيارات. وأعربت اللجنة عن تقديرها لكون بلدية لاهاي تمكّنت من تخصيص مصَفَّتين لسيارات الدبّلماسيين في محطة السكك الحديدية Hollands Spoor بلاهاي. وطلبت اللجنة أن يستمر التحاور مع بلدية لاهاي بغية التوصل إلى تخصيص مصَفَّات لسيارات الدبّلماسيين في محطة السكك الحديدية Centraal بلاهاي، وإلى زيادة عدد مصَفَّات السيارات الدبّلماسية في مطار اسْخِبِهول. وشرحَت الأمانة أن من الضروري أيضاً أن تُخصص في جناح القدوم والمغادرة ذي الرقم ٣ (Terminal 3) بمطار اسْخِبِهول، وهو جناحه الذي تغادر منه عادة أفرقة التفتيش ومعداته المعتمدة، مصَفَّات للمركبات الدبّلماسية التي تنقل هذه الأفرقة والمعدات.

- ٩ وعقدت اللجنة اجتماعها الثاني يوم الأربعاء ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ برئاسة السفيرة أكسانا توموفا (سلوفاكيا). قدمت السفيرة توموفا عرضاً للمستجدات فيما يتعلق بالاتفاق بشأن الابتياع من مخزن السلع. واستعرضت اللجنة حال تنفيذ مذكرة التفاهم الموقعة مع البلد المضيف في عام ٢٠٠٨. فأعرب أعضاء اللجنة عن رضاهن عن منحى تنفيذ هذه المذكرة. كما إن اللجنة قامت بمناقشة وتدارس الوضع فيما يتعلق بالمواقع المخصصة لصف سيارات أعضاء السلك الدبلوماسي والمنظمات الدولية في منطقة جنوب هولندا وفي لاهاي. وأعلم السفير رَخْمان أعضاء اللجنة بأن بلدية لاهاي هي التي تتولى المسؤولية عن ذلك. وكانت وزارة الخارجية قد أثارت مع بلدية لاهاي مسألة تعزيز سلطات الشرطة فيما يتصل بمواقع صف السيارات المخصصة للدبلوماسيين. فأوصى السفير رَخْمان بأن يشير عميد السلك الدبلوماسي أيضاً هذه المسألة مع بلدية لاهاي. وناقشت اللجنة العلاقات بين الشرطة والوسط الدبلوماسي، وقررت مفاتحة السلطات المحلية في هذا الشأن. وبين السفير رَخْمان أن وزارة الخارجية ثابتت على إثارة هذه المسألة مع الشرطة، مسترعيةً انتباها إلى المنحى الصحيح في التعامل مع الدبلوماسيين ومركيباتهم.
- ١٠ وعيّن السفير خُرخي لُموناكو تُندا رئيساً جديداً للمجلس، اعتباراً من أيار/مايو ٢٠٠٩، فتولى مسؤوليات رئاسة اللجنة.

التوصية

- ١١ تطلب اللجنة إلى المجلس أن يأخذ علماً بهذا التقرير وأن يحيله إلى المؤتمر لكي ينظر فيه خلال دورته الرابعة عشرة.